

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦ / ٣ / ٤ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ٩ / ٧ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(لبس الرجل للقفازين في الصلاة) فتوى رقم (٤٩٤٢)

سائل يقول:

هل يجوز للرجل لبس القفازين في الصلاة؟

الجواب:

يجوز للرجل لبس القفازين في الصلاة عند عامة العلماء، وإنما الخلاف القوي بين أهل العلم في تغطية الجبهة بالعمامة أو غيرها في أثناء الصلاة والسجود عليها.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن توفيق البعري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590